

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

130 - حدثنا محمد بن سلام قال أخبرنا أبو معاوية قال حدثنا هشام عن أبيه عن زينب بنت أم سلمة عن أم سلمة قالت .

على فهل الحق من يستحيي لا [ ] إن [ ] رسول يا فقالت A [ ] رسول إلى سليم أم جاءت Y المرأة من غسل إذا احتلمت ؟ قال النبي A ( إذا رأت الماء ) . فغطت أم سلمة تعني وجهها وقالت يا رسول [ ] وتحتلم المرأة ؟ قال ( نعم تربت يمينك فيم يشبهها ولدها ) . [ 278 ، 3150 ، 5740 ، 5770 ] .

[ ش أخرجه مسلم في الحيض باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المني منها رقم 313 . ( لا يستحيي من الحق ) لا يمتنع من بيان الحق . ( احتلمت ) رأت في منامها أنها تجمع . ( رأت الماء ) رأت على ثوبها ماء إذا استيقظت . ( وتحتلم المرأة ؟ ) أي يخرج منها ماء كماء الرجل ؟ . ( تربت يمينك ) افتقرت ولصقت بالتراب ويقال هذا مداعبة لا على إرادة المعنى الظاهر . ( فيم يشبهها ولدها ) أي إذا لم يكن لها ماء فمن أين يأتي شبه الولد بها ]